

الرباط في: 8 يناير 2003

المملكة المغربية
مديرية الشؤون الجنائية والعفو
رسالة دورية عدد 6 س 3

من وزير العدل

إلى

السادة: - الوكلاء العامين للملك لدى محاكم الاستئناف

- وكلاء الملك لدى المحاكم الابتدائية

الموضوع: حول تبليغ ملخصات الأحكام إلى المعتقلين بالسجن.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد،

لقد أثار انتباهي أن المتهمين المعتقلين لا يتم إحضارهم من السجن إلى الجلسات لسماع النطق بالأحكام، خاصة الجنحية منها وأن النيابة العامة تكفي بتبليغ ملخص هذه الأحكام إلى المؤسسات السجنية دون التأكد من تنفيذ إجراءات وقرارات المحكمة. لذا يشرفني أن أطلب منك العمل على ممارسة حق الرقابة المخولة لكم على كتابة الضبط والحرص على أن يتم تحرير ملخصات الأحكام الصادرة في قضايا المعتقلين الاحتياطين فور النطق بها وتوجيهها في الحين إلى النيابة العامة التي تبادر بإرسالها فوراً إلى المؤسسات السجنية قصد التنفيذ.

كما أهاب بكم أن تعملوا على التنسيق بينكم وبين كتابة الضبط إعداد قوائم تتضمن أرقام الملفات والأحكام الصادرة في قضايا المعتقلين الاحتياطين توجه نسخة منها بعد المراقبة إلى المؤسسة السجنية في نفس اليوم وذلك بقصد الاطلاع والمواكبة.

ونظراً لما للموضوع من أهمية قصوى أطلب منكم التقيد بمحتوى هذه الدورية

وإفادتي بما يحول دون تنفيذها. والسلام.

وزير العدل

محمد بوزيع